صيغ الأمر والنهي غير الصريحة عند الأصوليين
دراسة نظرية تطبيقية

هاني محمد البياري
طالب في مرحلة الدكتوراة
قسم أصول الفقه، كلية العلوم الإسلامية
جامعة المدينة العالمية، كولالمبور، ماليزيا

الأستاذ المشارك الدكتور/ ياسر عبدالحميد جاد الله
قسم أصول الفقه، كلية العلوم الإسلامية
جامعة المدينة العالمية، كولالمبور، ماليزيا

ملخص البحث

تتضمن هذه الرسالة دراسة صيغ الأمر والنهي غير الصريحة عند الأصوليين، دراسة تطبيقية في فهم هذه الصيغ من النصوص الشرعية، وذلك بالنظر في كتب أصول الفقه في هذه الصيغ، ومعرفة دلالتها في النصوص الشرعية. والرجوع إلى كتب التفسير وشروح السنة واللغة العربية للتأكد من هذه الصيغ ومعرفة معانيها. ثم مناقشة تلك الصيغ والدلالات بأمثلة من الكتاب والسنة النبوية، ومن خلال الحديث عن الصيغ استنبطت بعض الضوابط لمعرفة صيغ الأمر والنهي غير الصريحة، ومعرفة أهمية هذه الصيغ وأسباب الإتيان بها في النصوص الشرعية. مع معرفة أسباب ندرة هذا الموضوع عند المتقدمين من الأصوليين، قُسم هذا العمل إلى تمهيد ومبحثين، يندرج تحت المبحث الأول صيغ الأمر غير الصريحة. أما المبحث الثاني فكان في صيغ النهي غير الصريحة. ثم عرضت أهم النتائج التي تُوصل إليها من خلال هذا العمل، وفي نهاية البحث كانت هناك توصيات إلى ضرورة الاعتناء بصيغ الأمر والنهي غير الصريحة، وعمل بحوث مطولة ومفصلة حول هذا الموضوع.

ABSTRACT

This thesis includes an examination of the forms of the implicit command and prohibition according to usuliyyun (Scholars of the principles of jurisprudence), an applied study of the understanding of these forms from Qur'an and hadith. This was done by looking at the books of the principles of jurisprudence in these forms and their implications in Qur'an and hadith. And refer to the books of interpretation of Qur'an and the Arabic language in the confirmation of these forms and their meanings. Then discuss these forms and their implications with examples from the Qur'an and Sunnah. By talking about the forms, I have extracted some of the controls to know the implicit forms of the command and the prohibition and know the importance of these forms and the reasons for bringing them in Qur'an and Sunnah. With an understanding of the reasons for the scarcity of this subject among the Scholars of the principles of jurisprudence. This work is divided into two sections: the first is the forms of implicit command and the second is the forms of implicit prohibition. Then I followed the research with the most important findings I have reached through this work. In the recommendations of the research, I concluded that it is necessary to take care of the implicit command and prohibition, and to conduct lengthy and detailed research on this topic.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين له إلى يوم الدين وبعد:

اهتم علماء الأصول بالكلام عن الأمر والنهي ودلالة كل منهما، وجرى كثير منهم على تقديم الكلام عن الأوامر والنواهي في مؤلفاتهم لما لهما من الأهمية. وقاموا بشرحهما شرحاً مفصلاً في كتب أصول الفقه. ويرجع سبب تلك الأهمية، أن الأمر والنهي أساس التكليف. فمنذ أن خلق الله آدم وحواء أمرهما ونهاهما، فقال: ﴿يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾[1] . وأول آية أُنزلت على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم كانت بصيغة الأمر ألا وهي قوله تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾[٢] . كما أن الأمر والنهي أحد أقسام الكلام الأربعة[٣]: فإن الكلام ينقسم إلى: أمر ونهي، وخبر واستخبار. فالأمر والنهي نصف الكلام تقسيماً.

قال السرخسي[٤]: (أحقُّ ما يبدأ في البيان الأمر والنهي، لأن معظم الابتلاء بهما، وبمعرفتهما تتم معرفة الأحكام، ويتميز الحلالُ والحرام)[٥].

كما أن علماء الأصول وأهل اللغة علماً أن الأمر والنهي يأتيان بطريقتين في الدلالة عليهما. أحدهما صريح والآخر غير صريح. وغير الصريح يسمى أحياناً بالضمني. فالصريح

(١) سورة البقرة، الآية: ٣٥.

(٢) سورة العلق، الآية: ١.

(٣) الغزالي، **المستصفى من علم الأصول** ، ج١١٩/٣.

(١) هو الشيخ العالم الفقيه المعمر أبو العباس الفضل بن عبد الواحد بن الفضل السرخسي ثم النيسابوري الحنفي التاجر. كان مولده في سنة أربعمائة وقدم بغداد في سنة عشر مع أبيه للتجارة. قال السمعاني: شيخ مسن معمر، حسن السيرة ، ذو نعمة وثروة. مات في جمادى الأولى سنة أربع وتسعين وأربعمائة، وكان صلبا في مذهب أبي حنيفة. انظر: الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م) سير اعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وبشار معروف وآخرون. (بيروت، مؤسسة الرسالة). ج١٩/(ص١٤٧-١٤٨).

(٢) السرخسي، **أصول السرخسي** ، د.ط. ، ص 11.

وغير الصريح لهما صيغ متعددة مدونة في كتب علم الأصول والرسائل العلمية. وقد تناول علماء الأصول هذه الصيغ بالاهتمام الكبير، لاسيما الصريحة منها. أما الصيغ غير الصريحة، فندر الحديث عنها والتطرق إليها في كتبهم، أو ربما مروا بها مرور الكرام سريعاً في مؤلفاتهم، وكتبهم، ورسائلهم العلمية.

سيقام في هذا البحث تعريف كل من الأمر والنهي، ويتم توضيح الصيغ والطرق غير الصريحة في الدلالة على كلٍ من الأمر والنهي وأسباب ندرة هذه الصيغ والطرق في كتب الأصول والرسائل العلمية. هذا من الناحية النظرية. أما من الناحية التطبيقية فيتم ضرب أمثلة على تلك الصيغ التي استنبطت من الكتب والرسائل العلمية، راجين من الله سبحانه العلم النافع والعمل الصالح وأن يوفقنا لما يحبه ويرضاه.

إشكالية البحث:

إن مشكلة البحث تتضمن في النقاط التالية:

١. صعوبة استنباط صيغ الأمر والنهي غير الصريحة في كتب المتقدمين، والحديث عن كيفية استنباطها واستخراجها من النصوص الشرعية، فكان لا بد من جمع المعلومات والنظر في كتب المتقدمين والمتأخرين من الأصوليين والمفسرين وأهل اللغة والبلاغة.
٢. هناك نقص في سياق صيغ الأمر والنهي غير الصريحة، خاصة عند المتقدمين من الأصوليين.
٣. صعوبة وضع قواعد وضوابط في معرفة صيغ الأمر والنهي غير الصريحة، فكان لا بد من البحث في طرق صياغ هذه القواعد.
٤. قلة الحديث عن الطرق التي يستنبط منها الأوامر والنواهي غير الصريحة.

أسئلة البحث:

هناك أسئلة مهمة لا بد من الجواب عنها في هذا البحث وهي:

١. ما صيغ الأمر والنهي غير الصريحة المدونة عند الأصوليين والتي استنبطت في البحث؟
٢. ما القواعد الأصولية لصيغ الأمر والنهي غير الصريحة؟، وهل هناك قواعد أصولية محددة؟
٣. ما ضوابط صيغ الأمر والنهي غير الصريحة؟

٤. ما الأسباب في عدم ذكر وسرد صيغ الأمر والنهي غير الصريحة عند الأصوليين الأوليين؟
٥. ما معاني صيغ الأمر والنهي غير الصريحة؟، وهل تأخذ صيغ الأمر والنهي غير الصريحة معاني صيغ الأمر والنهي الصريحة؟ مثلاً: هل صيغ الأمر غير الصريحة حقيقة في الوجوب مجاز في غيرها؟ ومن يحدد تلك المعاني؟

أهداف البحث:

١. معرفة صيغ الأمر والنهي غير الصريحة المدونة عند الأصوليين.
٢. معرفة القواعد الأصولية لصيغ الأمر والنهي غير الصريحة.
٣. معرفة الضوابط لصيغ الأمر والنهي غير الصريحة.
٤. سرد الأسباب في عدم ذكر صيغ الأمر والنهي غير الصريحة عند الأصوليين الأوليين.
٥. توضيح معاني صيغ الأمر والنهي غير الصريحة.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

ترجع أهمية البحث في أمور مهمة:

أولاً: أنه علم شرعي يستفاد منه وينتفع به الباحث نفسه والغير، ولا يخفى على طالب العلم أهمية طلب العلم فقد قال صلى الله عليه وسلم :((**من يرد الله به خيراً يفقه بالدين**))[١]، وقال صلى الله عليه وسلم:((**إذا مات ابن آدم انقطع عمله، إلا من ثلاث، صدقة جارية، أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له**))[٢]. والكلام عن فضائل طلب العلم وتعليمه كبير ومهم جداً.

ثانياً: موضوع البحث نفسه وموضوعه الصيغ غير الصريحة في الأمر والنهي عند الأصوليين، كان ومازال مهماً لكل مسلم. وكل بحث أو موضوع له علاقة بالأمر أو النهي، فهو مهم لأنهما أساس التكليف وبهما تعرف الأحكام الشرعية.

(١) صحيح البخاري، كتاب العلم (٧١). صحيح مسلم، كتاب الإمارة (١٠٣٧).
(٢) سنن الترمذي، أبواب الأحكام (١٣٧٦). سنن النسائي، باب فضل الصدقة عن الميت (١/٣٦٥٣). صحيح ابن حبان ، كتاب الجنائز (٣٠١٦).

ثالثاً: ندرة المواضيع والبحوث وقلة الحديث عنه مع أهميته، مما يزيد في أهمية هذا البحث.

رابعاً: ارتباط علم أصول الفقه باللغة العربية يظهر واضحاً جلياً في هذا البحث، لأن علم أصول الفقه يستمد من القرآن والسنة النبوية، وعلم الكلام، واللغة العربية(١). فهو مثال تطبيقي لاستمداده من اللغة العربية.

أما أسباب اختياره فلأمور ثلاثة:

١. الحاجة لسرد صيغ الأمر والنهي غير الصريحة. فعلماء الأصول لم يفردوا صيغاً للأمر والنهي غير الصريحة في كتبهم. بل ومنهم لم يتطرق إلى هذا الموضوع بتاتاً.

٢. أهمية الموضوع لارتباطه بالتكليف. فكل موضوع له علاقة بالأمر والنهي كان مهماً للمكلف.

٣. ارتباط الموضوع باللغة العربية. فالصيغ غير الصريحة لا يعقلها إلا من كان ملماً باللغة العربية، فربما كان ذلك هو السبب الرئيسي في ندرة هذا الموضوع لدى العلماء الأوليين، لقوة فهمهم وإلمامهم باللغة العربية، فهو بديهي بالنسبة لهم.

منهج البحث:

في هذا البحث اتبعت المنهجية التالية:

المنهج الاستقرائي:

وذلك بجمع المعلومات الكافية لموضوع البحث بالاستطلاع على كتب الأصوليين المتقدمين والمتأخرين وكذلك بالاستطلاع على الرسائل العلمية والبحوثات السابقة لفهم الموضوع فهماً جيداً. وأيضاً في كتب التفسير وشروح السنة النبوية للتأكد من المعاني التي في كتب الأصوليين. وكذلك في كتب اللغة والبلاغة لفهم بعض القواعد والمعاني اللغوية.

(١) النملة، **اتحاف ذوي البصائر بشرح روضة الناظر في أصول الفقه**، ط١، ج ١ ، ص ١١٢. السلمي، **أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله**، ط١ ، ج ١، ص(٢١-٢٢).

منهج التحليل والاستنباط:

بعد جمع المعلومات من مصادر البحث، أقيمت مقارنة لتلك المعلومات لفهمها وتحليلها وبعد ذلك أُستنبطت صيغ الأمر والنهي غير الصريحة لا سيما التي وردت مختصرة في كتب الأصول مع ضرب أمثلة كافية لتوضيح الصيغ. ثم وُضعت الصيغ بشكل مرقم، ثم وُضعت الأجوبة التي في اشكاليات البحث بعد طرح المعلومات والصيغ.

كما كُتب ما يلي في الهوامش:

- عزو الآيات إلى سورها مع ذكر رقم الآية.
- تخريج الأحاديث النبوية الشريفة. فإن كان الحديث في الصحيحين، دُون الباب والفصل ورقم الحديث في الهامش، وإن كان في أحدهما أو غيرهما، خُرجت من المصادر الأخرى، مع ذكر ما قاله أهل الحديث في درجته حسب الاستطاعة.
- في حالة النقل من المصدر أو المرجع، كُتب لقب المؤلف، اسمه، اسم الكتاب، والتحقيق إن وجد، رقم الطبعة، مكان النشر، ودار النشر، وتاريخ الطبعة، والجزء أو الصفحة.
- القيام بترجمة الأعلام الذين ورد ذكرهم في البحث. وذلك بذكر اسمه ولقبه أو كنيته وتاريخ ولادته ووفاته إن وجد في المصادر.

خُتم البحث بخاتمة مع ذكر نتائج البحث.

أما فهارس الأعلام فرُتبت حسب الترتيب الأبجدي، وفُهرست أخيراً الموضوعات التي تضمنها الرسالة.

الدراسات السابقة:

كانت هناك دراسات أُستفيد منها، ناقشت موضوع البحث بشكل مفيد ومفصل ألا وهي:

١. صيغ الأمر والنهي ودلالا تهما عند الأصوليين [١]. الباحث قدم دراسة تطبيقية وبحثاً مفصلاً في الأمر والنهي وصيغهما الصريحة وغير الصريحة مع ضرب الأمثلة وذكر بعض

(١) الحربي، خالد بن هندي بن خليف الحربي، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه، أكاديمية الدراسات الإسلامية، جامعة ملايا، كوالالمبور، ٢٠١٦م.

الأسباب المهمة في صياغ الصيغ غير الصريحة. وأشار إلى ندرة الموضوع عند الأصوليين. ومن خلال بحثه، وضح أن هناك صيغتين لكل من الأمر والنهي غير الصريح. لكن الموضوع كان مقدمة لتوضيح دلالات النصوص الشرعية والأحكام الشرعية، وفهمهما فهماً صحيحاً، لتبيين أخطاء جماعة التكفير والهجرة في فهمهم الخاطئ لدلالات النصوص الشرعية.

أما هذا البحث فهو بحث مفصل ومقيد بدراسة موضوع صيغ الأمر والنهي غير الصريحة عند الأصوليين. وجمع أسباب ندرة هذا الموضوع عند المتقدمين، وأهمية هذه الصيغ مع وجود أكثر من صيغتين كما ذكر الباحث.

٢. الأمر عند الأصوليين [١]. وهو كتاب أطلق فيه الباحث الحديث عن الأمر بشكل مفصل ولكن من الجانب النظري، عن تعاريف الأمر وصيغه ودلالاته، وكل ما يتعلق به. وتطرق فيه الكاتب بشكل مفصل عن صيغ الأمر غير الصريحة وبوب ذلك بعنوان "الصيغ الآمرة بمعناها". وذكر أن هناك ثلاث صيغ. ولم يتحدث الكاتب عن النهي لأن كتابه كان عن الأمر فقط. أما هذا البحث فيتكلم عن الجانبين، أي صيغ الأمر والنهي غير الصريحة عند الأصوليين. وأهمية هذه الصيغ مع وجود أكثر من ثلاث صيغ كما ذكر الباحث.

٣. موسوعة أساليب المجاز في القرآن الكريم[٢].تناول مؤلف الكتاب بدراسة بلاغية قرآنية تناول فيها أنواع المجاز في القرآن الكريم، وشرح المجازات وبين أنواعها، وذكر تعريف العلماء للمجازات واختلافهم فيها. وأشار إلى صيغ في القرآن مستعملة في غير معانيها الأصلية. وبعض هذه الصيغ هي مدار هذا البحث.

خطة البحث:

يتكون هذا البحث من مقدمة ومبحثين كل مبحث أربعة مطالب، ونتائج البحث والتوصيات وخاتمة ، وذلك على النحو التالي:

(١) العاني، رافع بن طه الرفاعي، (١٤٢٧هـ-٢٠٠٧م)، **الأمر عند الأصوليين**، (ط١، دمشق، دار المحبة-دار آية).

(٢) الجبوري، أحمد حمد محسن الجبوري، ٢٠١٧م، **موسوعة أساليب المجاز في القرآن الكريم**، (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية).

- المقدمة: وتشمل إشكالية البحث، أسئلة البحث، أهداف البحث، أهمية الموضوع، والدراسات السابقة، منهج البحث، وأهم المصادر التي أستفيد منها، وخطة البحث.
- التمهيد: ويتناول تعريف الأمر والنهي وأقسامهما.
- صيغ الأمر والنهي غير الصريحة.

ويتكون من مبحثين:

- المبحث الأول: الطرق غير الصريحة في الأمر.

وفيه أربعة مطالب:

- المطلب الأول: صيغة الإخبار أو الجمل الخبرية التي مقصدها الأمر.
- المطلب الثاني: الأمر بصيغة الاستفهام.
- المطلب الثالث: قاعدة "ما لا يتم الأمر إلا به يكون مأموراً به".
- المطلب الرابع: قاعدة النهي عن الشيء أمر بضده.

- المبحث الثاني: الطرق غير الصريحة في النهي.

وفيه أربعة مطالب:

- المطلب الأول: الجمل الخبرية بمعنى النهي.
- المطلب الثاني: النهي بصيغة الاستفهام.
- المطلب الثالث: قاعدة الأمر بالشيء هل هو نهي عن ضده؟
- المطلب الرابع: قاعدة "ما لا يتم المنهي عنه إلا به فهو منهي عنه".

- نتائج البحث: خلاصة البحث والتوصيات.

التمهيد:

قبل الخوض في البحث، لابد من تعريف كل من الأمر والنهي لغة واصطلاحاً وأقسامهما عند الأصوليين.

تعريف الأمر لغة:

جاء في كتاب لسان العرب [١] أن الأمر هو نقيض النهي وجاء بمعنى الحادثة .

وجاء في نفس الكتاب بمعنى التسلط. فالمؤمر هو المسلط، وتآمر عليهم أي تسلط.

وجاء بمعنى الشأن [٢]. ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ﴾[٣]. وحديث أبي سفيان: لقد أمِرَ أمرُ ابن أبي كبشة. يعني ارتفع شأنه. والضمير عائد على النبي صلى الله عليه وسلم.

وجاء بمعنى الكثرة والزيادة. قال تعال: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾[٤]. أي أكثرنا مترفيها. وقول العرب: وأمر الرجل، فهو أمر أي كثرت ماشيته. وأمر بنو فلان أي كثروا.

وجاء بمعنى المشاورة. قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ﴾[٥]. أي تشاوروا عليه.

أما في كتاب معجم مقاييس اللغة أن كلمة "أمر" لها أصول خمسة[٦]: الأمر من الأمور، والأمر ضد النهي، والأمر النماء والبركة بفتح الميم، والمعْلم، والعجب.

فالمعنى المراد من الأمر لغة في هذا البحث هو ما عرف في كتب المعاجم بأنه ضد النهي. وسيأتي تعريف النهي بأنه الكف فيكون الأمر الفعل.

---

(١) ابن منظور، ، **لسان العرب** ، ج ١ ، ص(١٤٩-١٥٣).

(٢) الرازي، **مفاتيح الغيب**، ط١، ج ١٨، ص ٥٤. ابن النجار، **شرح الكوكب المنير**، د.ط ، ج3 ، ص 7 .

(2) سورة هود، الآية: ٩٧.

(٤) سورة الإسراء، الآية: ١٦.

(٥) سورة القصص، الآية: ٢٠.

(٦) ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، ط١، ج١، ص١٣٧.

تعريف الأمر اصطلاحاً [1]:

هو اقتضاء مستعل ممن دونه أو هو طلب الفعل على جهة الاستعلاء. فالأمر طلب لأداء الفعل والقيام به في المستقبل بعد الأمر.

وهذا التعريف من أقرب التعاريف الدالة على المعنى. فالقول أنه (طلب الفعل) احترازاً عن النهي وغيره من أقسام الكلام [2] كما تقدم. والقول (على جهة الاستعلاء)، احترازاً عن الطلب بجهة الدعاء أي من الأدنى إلى الأعلى أو الالتماس مِن المتساويين.

صيغه:

يأتي الأمر بصيغ صريحة وبصيغ غير صريحة. أما الصيغ الصريحة فهي أربع:

١- الأمر بصيغة الأمر[٣]، على وزن "افعل" مثل قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾[٤].

٢- صيغة المضارع المقترن بلام الأمر[٥]؛ كقوله سبحانه: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ﴾[٦].

٣- اسم فعل الأمر[٧]، مثل قوله تعالى: ﴿يا أَيهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيكُمْ أَنفُسَكُمْ ﴾[٨] .

٤- المصدر النائب عن فعل الأمر[٩]، كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ

(١) الآمدي، **الإحكام في أصول الفقه**، ط٢، ج ٢ ، ص١٤٠. السبكي، **رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب**، ط١، ج ٣ ، ص٤٨٩. ابن النجار، **شرح الكوكب المنير** ، د.ط.، ج ٣، ص ١٠. الزحيلي، **الوجيز في أصول الفقه الإسلامي**، د.ط.، ج ٢، ص٢٢.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ١٦.

(٣) النملة، **المهذب في أصول الفقه المقارن**، د.ط.، ص ١٣١٨. الزحيلي، **الوجيز في أصول الفقه الإسلامي**، د.ط، ج 2 ، ص22.

(٤) سورة البقرة، الآية ٤٣.

(٥) النملة، مرجع سابق . الزحيلي، مرجع سابق..

(٦) سورة الطلاق، الآية:٧.

(٧) النملة، مرجع سابق. السلمي، **أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله**، د.ط.، ص ٢٢٠ .

(٨) سورة المائدة، الآية: ١٠٥.

(٩) النملة، مرجع سابق. الزحيلي، مرجع سابق.

الرِّقَابِ﴾[١]، أي: فاضربوا رقابهم.

وكل ما وضع للطلب حقيقة مما كان على وزن "افعل"، فهو أمر، ويشترط في الأمر إرادة النطق بالصيغة، وإلا فلا يعتبر طلبًا. أما صيغ الأمر غير الصريحة فتأتي لاحقاً في البحث.

تعريف النهي:

النهي لغة[٢]:

خلاف الأمر. وهو الكف. يقال: ما ينهاه عنا أي ما يكفه عنا.

النهي اصطلاحاً:

هو طلب الكف عن فعل على جهة الاستعلاء[٣]، وهو مقابل للأمر[٤].

صيغ النهي:

النهي أيضاً يأتي بصيغ صريحة وبصيغ غير صريحة. أما الصيغ الصريحة فهي صيغتان:

١- صيغة النهي الحقيقية "لا تفعل"[٥]. وهي الفعل المضارع المسبوق بلا الناهية، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[٦] .

٢- وصيغة الأمر الدالة على الترك [٧]، كقوله تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾[٨].

وأكثر كتب الأصول وردت صيغة واحدة صريحة، ألا وهي " لا تفعل" ولكن بما أن

(١) سورة محمد، الآية:٤.

(٢) ابن منظور، مرجع سابق.

(٣) السبكي، **رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب**، ط١ ، ٣/٥. الشوكاني، **ارشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، د.ط. ، 495. الزحيلي، **الوجيز في أصول الفقه الإسلامي**، د.ط، ج2 ، ص 30.

(٤) ابن النجار، **شرح الكوكب المنير** ، د.ط. ، ج ٣ ، ص٧٧.

(٥) ابن النجار، مرجع سابق. السلمي، **أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله** ، ج 1، ص٢٧١.

(٦) سورة الأنعام، الآية: ١٥٢.

(٧) السلمي، **أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله** ، ج ٢، ص٣٠.

(٨) سورة الحج، الآية: ٣٠.

صيغة الأمر "افعل" صريحة، فصيغة الأمر الدالة على الترك تكون صريحة كذلك في الترك.

أما صيغ النهي غير الصريحة فتأتي لاحقاً في البحث.

صيغ الأمر والنهي غير الصريحة.

المبحث الأول: الطرق غير الصريحة في الأمر:

المطلب الأول: صيغة الإخبار أو الجمل الخبرية التي مقصدها الأمر:

الصيغ غير الصريحة بمعنى الأمر وردت كثيراً في العديد من الآيات في القرآن الكريم بصيغة الإخبار، لكن عند التأمل بها نجد أن الإخبار ليس هو المقصود والمطلوب، وإنما يقصد به الأمر. وغالباً ما يُستعمل الخبر بمعنى طلب الفعل لفائدة يتغياها القرآن، كالتأكيد على الأمر والفعل، ونحو ذلك. من الأمثلة على ذلك:

- قوله تعالى: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾[١]، فجملة ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ ﴾ جملة خبرية، لكن معناها الطلب [٢]. والمعنى: المطلقات اللاتي لهن أولاد من أزواجهن يرضعن أولادهن. وهو أمر استحباب لا أمر إيجاب.
- وقوله تعالى: ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾[٣]، جملة خبرية بمعنى الأمر[٤]، والمعنى أن على المطلقة أن تنتظر ثلاثة قروء قبل أن تتعرض للخطبة والزواج. والعدول عن الجملة الخبرية إلى الجملة الاسمية هنا؛ للتأكيد والإشعار بأنه مما يجب أن يصار إلى امتثاله، وكأن المخاطِب قصد أن يمتثل الأمر، فيخبر عنه [٥].
- قوله تعالى: ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾[٦]، فالآية خرجت مخرَج الخبر، ومعناها

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

(٢) الشاطبي، **الموافقات**، ط١، ج ٣، ص٤٢٣.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.

(٤) ابن حزم، **الإحكام في أصول الأحكام**، ط١، ج ٣، ص٣٣. الزحيلي، **الوجيز في أصول الفقه الإسلامي**، د.ط، ج ٢، ص٢٢.

(٥) المهدي، **بغية السائل من أوابد المسائل**، د.ط، ص ١٣٧٦.

(٦) سورة النساء، الآية: ٤٣.

الأمر. قال ابن عاشور [١]: "الكلام خبر مستعمل في الأمر، كشأن الكثير من الأخبار الشرعية". والمعنى: إن على الرجال واجبَ القيام بأمر النساء رعاية وإنفاقًا [٢].

- قوله تعالى: ﴿وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾[٣]، جملة خبرية، تخبر بأن من دخل البيت الحرام كان آمناً لا يصاب بأذى. وحمل فريق من العلماء الإخبار في الآية على معنى الأمر، فقالوا: إنه خبر مستعمل في معنى الأمر [٤]، بتأمين داخل المسجد الحرام من أن يُصاب بأذى. وقد روي هذا عن ابن عباس وابن عمر – رضي الله عنهما – [٥].
- قوله تعالى: ﴿ وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ﴾[٦] ، فهذه جملة خبرية، معناها الأمر بإقامة بالقسط والعدل؛ بدليل قوله سبحانه: ﴿ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴾[٧] ، والقسط: العدل بالاتفاق[٨].
- الجمل الخبرية التي تخبر عن هذه الأمور العظيمة المهمة في القرآن والسنة وهي[٩]: كل فعل عظمه الله ورسوله. أو مدحه أو مدح فاعله لجله. أو أحبه أو أحب فاعله أو رضى به. أو رضى عن فاعله أو وصفه بالطيب أو البركة أو الحسن أو

(١) محمد الطاهر بن عاشور: رئيس المفتين المالكيين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس مولده ووفاته ودراسته بها. عين (عام ١٩٣٢) شيخا للإسلام مالكيا. وهو من أعضاء المجمعين العربيين في دمشق والقاهرة. له مصنفات مطبوعة، من أشهرها (مقاصد الشريعة الإسلامية) و (أصول النظام الاجتماعي في الإسلام) و (التحرير والتنوير) في تفسير القرآن، صدر منه عشرة أجزاء، و (الوقف وآثاره في الإسلام) و (أصول الإنشاء والخطابة) و (موجز البلاغة) ومما عني بتحقيقه ونشره (ديوان بشار بن برد) أربعة أجزاء. وكتب كثيرا في المجلات. توفي سنة ١٣٩٣هـ. انظر الزركلي، مرجع سابق، ج ٦، ص ١٧٤.

(٢) المهدي، **بغية السائل من أوابد المسائل**، د.ط، ١٣٧٦.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٩٧.

(٤) ابن حزم، **الإحكام في أصول الأحكام** ، ط١ ، ج ٣ ، ص٣٣. ابن حيان، **البحر المحيط**، د.ط.، ج ٣، ص٢٧٤.

(٥) المهدي، مرجع سابق.

(٦) سورة الرحمن، الآية:٧.

(٧) سورة الرحمن، الآية: ٩.

(٨) المهدي، مرجع سابق.

(٩) الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، ط١، ج ٢، ص٩.

نصبه سبباً لمحبته أو لثواب عاجل أو آجل أو نصبه سبباً لذكره لعبده أو لشكره له أو لهدايته إياه أو لرضاء فاعله أو لمغفرة ذنبه وتكفير سيئاته أو لقبوله أو لنصرة فاعله أو بشارة فاعله أو وصف فاعله بالطيب أو وصف الفعل بكونه معروفا أو نفي الحزن والخوف عن فاعله أو وعده بالمن أو نصبه سبباً لوليته أو أخبر عن دعاء الرسول بحصوله أو وصفه بكونه قربة. أو أقسم به وبفاعله كالقسم بخيل المجاهدين وإغارتها فهو دليل على مشروعيته المشتركة بين الوجوب و الندب(١). وكما هو معلوم أن الأمر له صيغ منها الوجوب والندب وليست هي الصيغ التي هي مدار البحث ولكن الحكم التكليفي للأمر الذي في النص، فلا بد من التفرقة بين صيغ الأمر المصرح بها وغير المصرح بها وصيغ الأمر أو معانيه إما كحكم تكليفي وهم الوجوب والندب والإباحة أو لمعنى آخر كالدعاء والتهديد والتحقير وغيرها من المعان.

- التصريح بالإيجاب والفرض والكتب (٢).
- ولفظة "على"، و"حق على العباد"، و"على المؤمنين" (٣).
- ترتيب الذم والعقاب على الترك وإحباط العمل بالترك (٤).

ضابط معرفة الأمر بصيغة الخبر:

السؤال الذي طُرح في أسئلة البحث وهو هل هناك ضابط أصولي أو لغوي لمعرفة ما إذا كانت الجمل الخبرية تأتي بمعنى الأمر؟ والجواب على ذلك يكون بطريقتين وهما:

أولاً: الجملة الخبرية التي تأتي بمعنى الأمر تقبل النسخ. والنسخ كما عرفه الأصوليون هو رفع حكم شرعي بدليل شرعي متراخ (٥). فإذا فهم من الجملة الخبرية أنها تقبل النسخ فهي جمل خبرية تأتي بمعنى الأمر أو النهي بما تضمنتها الجمل من معاني تدل على ذلك كما في الأمثلة

(١) الشاطبي، **الموافقات**، ط١، ج ٣، ص ٤٢٣. الزركشي، البرهان، مرجع سابق، ج ٢، ص١٠.

(٢) ابن حزم، **الإحكام في أصول الأحكام**، ط١، ٣٣/٣. الزركشي، البرهان، مرجع سابق، ج ٢، ص٩.

(٣) الزركشي، البرهان، مرجع سابق، ج٢، ص٩.

(٤) الزركشي، البرهان، مرجع سابق، ج٢، ص٩.

(٥) ابن النجار، **شرح الكوكب المنير** ، د.ط. ،ج ٣ ، ص ٥٢٦.

السابقة والألفاظ المذكورة.

ثانياً: فهم اللغة العربية. فالجمل الخبرية التي تأتي بمعنى الأمر لا يعلمها إلا من كان ملماً باللغة العربية وقواعدها. فمثلاً قوله تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ. تُؤْمِنُونَ بِاللَّـهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّـهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ. يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾[١]. جزم المضارعين (يغفرْ ويدخلْ) في جواب الجملة الخبرية (تؤمنون وتجاهدون) لأنها بمعنى الأمر. والتقدير آمنوا وجاهدوا يغفرْ لكم [٢].

مسألة إذا ورد الخبر بمعنى الأمر فهل يترتب عليه ما يترتب على الأمر من الوجوب؟

وقد أجاب عن هذه المسألة الزركشي فقال[٣]: "هاهنا بحث دقيق أشار إليه ابن دقيق العيد[٤] في شرح العنوان، وهو أنه إذا ورد الخبر بمعنى الأمر؛ فهل يترتب عليه ما يترتب على الأمر من الوجوب إذا قلنا الأمر للوجوب أو يكون ذلك مخصوصا بالصيغة المعنية وهي صيغة افعل ولم يرجح شيئا؟

(١) سورة الصف، الآيات: ١٠-١٢.

(٢) الفوزان، **دليل السالك إلى ألفية ابن مالك**، د.ط. ، ص ٣٤.

(٣) الزركشي، البحر المحيط، ج ٣، ص (٢٩٥-٢٩٦).

(٤) تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد، قاض، من أكابر العلماء، بالأصول، مجتهد أصل أبيه من منفلوط (بمصر) انتقل إلى قوص، وولد له صاحب الترجمة في ينبع (على ساحل البحر الأحمر) فنشأ بقوص، وتعلم بدمشق والإسكندرية ثم بالقاهرة. وولي قضاء الديار المصرية سنة ٦٩٥ هـ، فاستمر إلى أن توفي (بالقاهرة) سنة ٧٠٢هـ. من تصانيفه: إحكام الأحكام مجلدان، في الحديث. وشرح الأربعين حديثاً للنووي، أنظر: الزركلي، مرجع سابق، ج ٦، ص٢٨٣.

وهذا البحث قد دار بين الشيخين ابن تيمية [١] وابن الزملكاني [٢] في مسألة الزيارة:

فادعى ابن تيمية أنه لا فرق وجعل قوله صلى الله عليه وسلم: ((**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاث**))[٣] في معنى النهي، والنهي للتحريم كما أن الأمر للوجوب.

ونازعه ابن الزملكاني وقال :هذا محمول على الأمر بصيغة "افعل"، وعلى النهي بصيغة "لا تفعل" إذ هو الذي يصح دعوى الحقيقة فيه. وأما ما كان موضوعا حقيقة لغير الأمر والنهي ويفيد معنى أحدهما كالخبر بمعنى الأمر والنفي بمعنى النهي فلا يدعى فيه أنه حقيقة في وجوب ولا تحريم لأنه يستعمل في غير موضعه إذا أريد به الأمر أو النهي فدعوى كونه حقيقة في إيجاب أو تحريم وهو موضوع لغيرهما مكابرة.

قال: وهذا موضع يغلط كثير من الفقهاء ويغترون بإطلاق الأصوليين، ويدخلون فيه كل ما أفاد نهيا أو أمرا، والمحقق الفاهم يعرف المراد ويضع كل شيء في موضعه. قلت: صرح القفال الشاشي [٤] في كتابه بهذه المسألة وألحقه بالأمر ذي الصيغة . قال : ومن الدليل على أن معناه

(١) تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن عبد الله ابن أبي القاسم الخضر ابن تيمية، الإمام الحبر، البحر، العلم. شيخ الإسلام، ونادرة العصر، ولد بحران سنة ٦٦١هـ، وهاجر والده به وبإخوته إلى دمشق. حفظ القرآن، ثم أقبل على الفقه، وبرع بالنحو والتفسير. نشأ في عفاف، وتعبد، واقتصاد في الملبس، له مصنفات كثيرة. توفي سنة ٧٢٨هـ. انظر الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، (٢٠١٣م-١٤٣٤هـ)، ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: خالد بن سليمان بن علي الربعي، (ط١، دمشق، دار الرسالة العالمية).

(٢) محمد بن علي بن عبد الواحد الأنصاري، كمال الدين، المعروف بابن الزملكاني :فقيه، انتهت إليه رياسة الشافعية في عصره. ولد وتعلم بدمشق. وتصدر للتدريس والإفتاء، وولي نظر ديوان (الأفرم) ونظر الخزانة ووكالة بيت المال. وكتب في ديوان الإنشاء ثم ولي القضاء في حلب فأقام سنتين، وطلب لقضاء مصر، فقصدها، فتوفي في بلبيس ودفن بالقاهرة. له رسالة في الرد على ابن تيمية في مسألتي (الطلاق والزيارة) وتعليقات على (المنهاج) للنووي، توفي ٧٢٧هـ. انظر: الزركلي، مرجع سابق، ج ٦، ص٢٨٤.

(٣) صحيح البخاري، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، ١١٨٩. صحيح مسلم، كتاب الحج، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، ١٣٩٧.

(٤) الإمام العلامة الفقيه الأصولي اللغوي عالم خراسان أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي الشافعي القفال الكبير إمام وقته، بما وراء النهر، وصاحب التصانيف قال الحاكم :كان أعلم أهل ما وراء النهر بالأصول، وأكثرهم رحلة في طلب الحديث. وقد أرخ وفاته الحاكم في آخر سنة خمس وستين وثلاثمائة بالشاش. وله مصنفات كثيرة ليس لأحد =

الأمر والنهي دخول النسخ فيه ، والأخبار المحضة لا يلحقها النسخ ، ولأنه لو كان خبرا لم يوجد خلافه . قال: ومن هذا الباب عند أصحابنا قوله تعالى: ﴿لَّا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴾ [١]. وقال بعضهم: " لا " إذا كانت نافية أبلغ في الخطاب من النهي ...". فيفهم من كلام الزركشي أنه رجح أن الخبر بمعنى الأمر يترتب عليه ما يترتب على الأمر الصريح من الوجوب وهذا هو الذي رآه شيخ الإسلام ابن تيمية والقفال الشاشي والشافعية. وهناك شيء مهم يجب أن يُدرك في الخبر الذي هو بمعنى الأمر، وهو أنه قابل للنسخ، أما الأخبار المحضة فلا يلحقها النسخ.

أسباب إتيان الأمر بصيغة الخبر:

إن من أهم الأسباب في إتيان الأمر بصيغة الخبر، أن هذه الصيغة في الطلب أكثر تأكيداً في الدلالة عليه من صيغة فعل الأمر، لأنه يدل على حرص الطالب على تحقيق مطلوبه، ذاك لأن الجملة الخبرية تحتمل الصدق والكذب، فإذا لم يفعل المخاطب بمقتضى الطلب الذي جاء على صيغة الخبر كان تكذيباً لمن وجه إليه الخطاب وهو محال على الله سبحانه وتعالى وغير لائق به، فمن أصدق من الله قيلاً؟ أيضاً من الأسباب المهمة، أن إخراج الأمر بصيغة الخبر أبلغ من صريح الأمر، لأنه يفيد تأكيده حتى كأنه سورع فيه إلى الامتثال والانتهاء فهو يخبر عنه [٢]. أما إذا كانت الأوامر والنواهي تبعية كقوله تعالى:﴿وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾[٣]، فذكر الشاطبي أنها أضعف في الاعتبار من الأوامر والنواهي الصريحة التبعية، منطلقاً من تقسيمه للمقاصد إلى قسمين: مقاصد أصلية ومقاصد تبعية. وقال إن رتبة الصريح ليست كرتبة الضمني في الاعتبار أصلاً [٤]. والضمني هو غير الصريح كما ذُكر آنفاً.

مثلها، وهو أول من صنف الجدل الحسن من الفقهاء، وله كتاب في أصول الفقه، وله " شرح الرسالة " وعنه انتشر فقه الشافعي بما وراء النهر. انظر الذهبي، مرجع سابق، ١٦/٢٨٣-٢٨٤.

(١) سورة الواقعة، الآية:٧٩.

(٢) الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، ط١، ج ٢، ص (٣٢٨-٣٤٠). العاني، **الأمر عند الأصوليين**، ط١، ص ٩٦.

(٣) سورة الجمعة، الآية: ٩.

(٤) الشاطبي، **الموافقات**، ط١، ج ٢، ص (٤٢٤-٤٢٥).

المطلب الثاني: الأمر بصيغة الاستفهام:

قسم علماء اللغة الاستفهام إلى قسمين؛ حقيقي ومجازي. الحقيقي وهو الذي يكون ظاهره موافقاً لباطنه. كالسائل عن أمر لا يعرف جوابه، أما المجازي، فيتناول معان مجازية منها بمعنى الأمر وهو المطلوب.

كما قسّم الزركشي الاستفهام إلى قسمين(١): الاستفهام بمعنى الخبر، والاستفهام بمعنى الإنشاء. والذي بمعنى الإنشاء، يأتي بمعان كثيرة، منها الطلب والنهي وهو المطلوب.

أ- **الاستفهام بأسلوب الطلب بمعنى الأمر** (٢):

ومن الأمثلة على ذلك:

-قوله تعالى:﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّـهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ ۖ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ ۖ مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِن بَعْدِ إِذْنِهِ ۚ ذَٰلِكُمُ اللَّـهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾(٣)، والاستفهام في الآية معناه: اذكروا.

-قوله تعالى:﴿ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ﴾(٤)، والاستفهام معناه: أسلموا.

-وقوله تعالى:﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّـهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾(٥)، أي انتهوا.

ب- الاستفهام بأسلوب التنبيه بمعنى الأمر:

أيضاً يأتي هذا النوع من الاستفهام بمعنى التنبيه، وهو قسم من أقسام الأمر غير الصريح، وأمثلة ذلك:

(١) الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، ط١، ج ٢، ص ٣٢٨.

(٢) الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، ط١، ج ٢، ص٣٣٩.

(٣) سورة يونس، الآية: ٣.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ٢٠.

(٥) سورة المائدة، الآية: ٩١.

قوله تعالى:﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِى حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِى رَبِّهِ﴾[١]، وقوله تعالى:﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾[٢]، وقوله تعالى:﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾[٣]. ومعنى ذلك: انظر بفكرك في هذه الأمور وتنبه [٤]

ج- الاستفهام بأسلوب العرض والتحضيض بمعنى الأمر[٥]:

والاستفهام بمعنى الإنشاء يأتي كذلك بأسلوب العرض والتحضيض وهو أيضا بمعنى الأمر، والفرق بينه وبين أسلوب الطلب، أن هذا النوع طلب بشق، والآخر طلب برفق. ومثال هذا النوع قوله تعالى:﴿ وَإِذْ نَادَىٰ رَبُّكَ مُوسَىٰ أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ. قَوْمَ فِرْعَوْنَ ۚ أَلَا يَتَّقُونَ﴾[٦]، والمعنى ائتهم وأمرهم بالإتقاء.

المطلب الثالث: قاعدة "ما لا يتم الأمر إلا به يكون مأموراً به":

هذه قاعدة أصولية مشهورة يعبر عنها بصيغة ثانية وهي "ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب" وأحياناً "ما لا يتم الأمر إلا به يكون مأموراً به". لكن العبارة الأولى أشهر. والثانية أشمل، لأن الأمر يشمل الواجب والمندوب. فإن كان الأمر للندب كانت المقدمة مندوبة. كالشروط في صلاة التطوع.

ويشترط لهذه القاعدة عند الجمهور شرطان [٧]: أولاً: أن يكون الواجب مطلقاً. أي لا يتعلق بشرط مثل النصاب للزكاة. وثانياً: أن يكون الذي لا يتم الواجب إلا به مقدوراً عليه، كحضور العدد المشترط فيه يوم الجمعة، فهو غير مقدور عليه لأنه من صنع غيره.

إذاً هذا الذي لا يتم الواجب المطلق إلا به وكان مقدوراً عليه فهو واجب وهو من

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٤٣.

(٢) سورة الفرقان، الآية: ٤٥.

(٣) سورة الفيل، الآية: ١.

(٤) الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، ط١، ج ٣، ص ٣٤٠.

(٥) الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، ط١، ج ٢، ص ٣٤٢.

(٦) سورة الشعراء، الآيات: ١٠،١١.

(٧) ابن النجار، ابن النجار، **شرح الكوكب المنير**، د.ط، ج ١، ص٣٥٨ . السبكي، مرجع سابق، ج ١، ص ٥٢٨.

الأمر غير المصرح به كالأمر المصرح به عند الجمهور من الأصوليين.

رابعاً: قاعدة النهي عن الشيء أمر بضده.

هذه قاعدة أصولية معروفة عند الأصوليين معناها أن الشارع إذا نهى عن شيء، فهل معناه أمر بالضد؟ فإن كان ذلك فالنهي عن الشيء يكون فيها الأمر بضد الشيء الذي نُهي عنه بصيغة غير مصرح بها. ويظهر ذلك واضحاً بالنهي عن الكفر فإنه يكون أمراً بالإيمان. وهذه القاعدة اختلف فيها الأصوليون اختلافاً بيناً. فأثبته المتكلمون والجمهور من أهل الأصول، ومن الحنفية، والشافعية، والمحدثين إلى أن الشيء المعين إذا أُمر به كان ذلك الأمر به نهياً عن الشيء المعين المضاد له، سواء كان الضد واحداً، كما إذا أمره بالإيمان، فإنه يكون نهياً عن الكفر، وإذا أمره بالحركة، فإنه يكون نهياً عن السكون، أو كان الضد متعدداً، كما إذا أمره بالقيام فإنه يكون نهياً عن القعود والاضطجاع، والسجود، وغير ذلك. وأنكر المعتزلة أن الأمر بالشيء نهي عن ضده أو العكس، وهناك قول ثالث وهو إن النهي عن الشيء ليس عين الأمر بضده ولكن يستلزمه، لاستحالة اجتماع الضدين [1].

المبحث الثاني: الطرق غير الصريحة في النهي:

المطلب الأول: الجمل الخبرية بمعنى النهي.

الخبر بمعنى النهي والجملة الخبرية كما تأتي بمعنى الطلب والأمر، فإنها تأتي أيضاً بمعنى الترك والنهي؛ لمعنى يُراد. من أمثلة ذلك:

- قوله تعالى: ﴿لَّا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾[2]، فهذه جملة خبرية، معناها: النهي عن مسِّ القرآن حال عدم الطهارة.

- لفظ "ما كان لهم"، و "لم يكن لهم" كقوله تعالى: ﴿أُولَـٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَا

(١) الشاطبي، **الموافقات**، ط١، ج٣، ص٤٢٤. الشوكاني، الشوكاني، **ارشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، د.ط.، ص٤٦٩.

(٢) سورة الواقعة، الآية: ٧٩.

إِلَّا خَائِفِينَ﴾[١]، فالآية جملة خبرية، تخبر بعدم تمكين الكفار من دخول المساجد [٢].

– لفظ النهي [٣] في قوله تعالى: ﴿وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾[٤] ، وقوله – صلى الله عليه وسلم –: ((**كنت نهيتكم عن زيارة القبور**))[٥].

– ولفظ التحريم [٦] في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾[٧] ، وقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ﴾[٨].

– ولفظ نفي الحل[٩]، كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾[١٠] .

– ترتيب العقوبة على الفاعل[١١]، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾[١٢] ، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾[١٣].

---

(١) سورة البقرة، الآية ١١٤.

(٢) الزركشي، البرهان، ، **البرهان في علوم القرآن**، ط١، ج ٢، ص ٨. السعدي، **تيسير الكريم الرحمن**، ج ١، ص ٦٣.

(٣) الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، ط١، ج ٢، ص٩. الزحيلي، **الوجيز في أصول الفقه الإسلامي**، د.ط ، ج ٢، ص ٣٠.

(٤) النحل، الآية: ٩٠.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه في زيارة قبر أمه، ٢٢٤٤. سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب زيارة القبور، ٢٠٣٣/١.سنن أبي داود، كتاب الجنائز، باب في زيارة القبور ٣٢٣٤. سنن الترمذي، أبواب الجنائز عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور ١٠٩٠.

(٦) الزحيلي، مرجع سابق، ج ٢ ، ص ٣٠.

(٧) سورة النساء، الآية: ٢٣.

(٨) سورة المائدة، الآية: ٣.

الزحيلي، مرجع سابق، ج ٢، ص٣٠. الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، ط١، ج ٢، ص٩. (٩)

(١٠) سورة البقرة، الآية: ٢٢٩.

الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، ط١، ج ٢، ص٩.(١١)

(١٢) سورة النساء، الآية: ١٠.

(١٣) سورة النساء، الآية: ٩٣.

- إذا جاء في النصوص الحظر، أو الوعيد على الفعل، أو ذم الفاعل، أو إيجاب الكفارة، أو لفظ "لا ينبغي"، "ولا يصلح"، أو ترتيب الحد على الفعل، أو وصف الفعل بأنه فساد، أو من تزيين الشيطان وعمله، أو أن الله لا يحبه كقوله تعالى: ﴿ وَاللَّـهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾(١)، وقوله سبحانه: ﴿ إِنَّ اللَّـهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾(٢) ، وقوله عز وجل: ﴿ إِنَّ اللَّـهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴾(٣) ، أو أنه لا يرضاه لعباده، ولا يزكي فاعله، ولا يكلمه، ولا ينظر إليه، ونحو ذلك(٤).

المطلب الثاني: النهي بصيغة الاستفهام:

يأتي النهي بصيغة الاستفهام، كما في قوله تعالى:﴿ أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۚ أَتَخْشَوْنَهُمْ ۚ فَاللَّـهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾(٥)، والمعنى: لا تخشوهم. وقوله تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾(٦). والمعنى: لا تغتر بكرم الله وحلمه (٧).

المطلب الثالث: قاعدة الأمر بالشيء هل هو نهي عن ضده؟

وهذه القاعدة عكس التي أشرنا إليها في المطلب الأول، معناها أن الشارع إذا أمر بشيء، فهل معناه نهي عن الضد؟ فإن كان ذلك فالأمر بالشيء يكون نهياً عن ضد الشيء أو جميع أضداه، فإذا أمر شخص شخصاً بالقيام فهذا يعني نهي عن جميع الأضداد، وهي الجلوس والاتكاء وغير ذلك، فيأتي النهي بصيغة غير مصرح بها. ويظهر ذلك واضحاً بالنهي عن الكفر إذا أمر الله بالإيمان، والنهي عن النفاق إذا أمر الله بالإخلاص، وكذلك النهي عن البدعة إذا

(١) سورة آل عمران، الآية: ٥٧.

(٢) سورة النساء، الآية: ٣٦.

(٣) سورة النساء، الآية: ١٠٧,

(٤) الزركشي، البرهان، مرجع سابق، ج ٢، ص٩.

(٥) سورة التوبة، الآية: ١٣.

(٦) سورة الانفطار، الآية ٦.

(٧) الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، ط١، ج٢، ص٣٣٩.

أمر الله باتباع رسوله – صلى الله عليه وسلم –. وأكثر الأصوليين على أن الأمر بشيء معين هو نهي عن ضده [١].

المطلب الرابع: قاعدة "ما لا يتم المنهي عنه إلا به فهو منهي عنه":

هذه قاعدة فقهية أصولية ولها صيغ كثيرة متعددة تحمل نفس المعنى. والنهي إن كان حراماً، كان المعنى أفهم وأقرب للذهن كالقاعدة الفقهية: " ما أدى إلى الحرام فهو حرام "[٢]، و" الوسائل لها حكم الغايات "، و" الوسائل لها أحكام المقاصد "، والقاعدة الأصولية: " ما لا يتم الحرام إلا به فهو حرام "[٣]، وهي عكس القاعدة التي أشرنا إليها في المطلب الأول وهي " ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ". والقاعدة لها تفصيلات وقيود وضوابط في كتب الفقه وأصوله وكتب المقاصد. تلخيص هذه التفصيلات، أنه إذا كانت وسيلة المحرم أفضت إلى مصلحة راجحة فالوسيلة تكون غير محرمة، ومثال ذلك: زرع العنب، فلا يمنع منها تذرعاً من اتخاذها خمراً. أما إذا كانت المصلحة مرجوحة والمفسدة فيها كثيرة غالباً كبيع السلاح وقت وقوع الفتنة بين المسلمين بقتال بعضهم بعضاً. أصبح البيع محرماً.

ما لا يتم المنهي عنه المحرم إلا به وكانت المفسدة فيه غالبة وظاهرة ومتيقنة، فهو حرام ومنهي عنه، وهي من صيغ النهي غير الصريحة.

(١)انظر: ابن النجار ، **شرح الكوكب المنير** ، د.ط ، ج3 ، ص 500. المرداوي ، **التحبير شرح التحرير** ، د.ط. ، ص 2232. الزركشي ، **البحر المحيط** ، ط.2 ، ج 2 ، ص 416.

(٢) ابن عبد السلام، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، ط1، ج2، ص355.

(٣) البابرتي، **الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب**، ط1 ، ج1، ص412.

نتائج البحث

نستخلص من هذا البحث هذه الأمور:

أولاً: أن الأمر والنهي أساس التكليف.

ثانياً: الأمر والنهي إما أن يكونا صريحين أو ضمنيين.

ثالثاً: هناك صيغ وطرق لكل من الأوامر والنواهي غير الصريحة عند الأصوليين.

رابعاً: ندرة المعلومات العلمية حول موضوع البحث، لا سيما في كتب الأصوليين المتقدمين، وذلك لسببين مهمين: أولاً: صعوبة ضبط بعض صيغ الأمر والنهي غير الصريحة ووضع قواعد لبعض هذه الصيغ. وثانياً: قوة فهمهم للغة العربية ومعاني الألفاظ، لعدم الحاجة إلى جمع الصيغ.

خامساً: من أهم صيغ الأمر والنهي غير المصرح بها هي الجمل الخبرية في النصوص الشرعية التي يراد بها الأمر والنهي. والسبيل لمعرفة أنها للأمر أو للنهي يكون بطرق أهمها: أن هذه الجمل الخبرية تقبل النسخ. وكذلك فهم اللغة ومعرفة قواعد اللغة العربية.

سادساً: الصيغ غير المصرح بها كالجمل الخبرية وأساليب الاستفهام أبلغ من الصيغ الصريحة ولكن تحتاج إلى تأمل وفهم.

سابعاً: الاستفهام الدال على الأمر أو النهي وردت كثيراً في القرآن الكريم والسنة النبوية، وتختص بأن لها دلالة قوية على المكلف في كثير من الأحيان أكثر بكثير من صيغ الأمر والنهي الصريحة الواردة في النصوص الشرعية.

ثامناً: تأخذ صيغ الأمر والنهي غير الصريحة معاني صيغ الأمر والنهي الصريحة. فقد يكون الأمر غير المصرح به للوجوب أو للندب، وكذلك النهي يكون للتحريم أو للكراهة. وأهل الاجتهاد هم الذين يستنبطون هذه الأحكام من النصوص.

التوصيات:

هناك بعض التوصيات المهمة لهذا الموضوع:

أولاً: الاهتمام بصيغ الأمر والنهي غير المصرح بها لأهميتها وبلاغتها.

ثانياً: من الجانب النظري: جمع الصيغ وعمل بحث أو بحوث منفصلة لعمل ضوابط وقواعد لهذه الصيغ غير الصريحة.

ثالثاً: من الجانب التطبيقي: عمل بحوث مكثفة في صيغ الأمر والنهي غير صريحة مع ضرب العديد من الأمثلة على هذه الصيغ من القرآن والسنة النبوية.

رابعاً: كتابة بحث أو بحوث منفصلة أو رسائل علمية لدراسة أسباب عدم تطرق العديد من الأصوليين والمعاصرين خاصة المتقدمين لهذا الموضوع في كتبهم مع أهميته. وذلك بالاستعانة بكتب المتأخرين والمعاصرين.

خامساً: الاهتمام باللغة العربية وعلومها من النحو والصرف والبلاغة والشعر. وحث الجميع على تعلمها بطرق الدعوة الحديثة.

فهرس المصادر والمراجع

١. البابرتي، محمد بن محمود بن أحمد البابرتي، (1426هـ-2005م) ، **الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب**، ط1، (الرياض: مكتبة الرشد).

٢. الجبوري، أحمد حمد محسن الجبوري، ٢٠١٧م، **موسوعة أساليب المجاز في القرآن الكريم**، (ط١، بيروت، لبنان، دار الكتب العالمية).

٣. ابن حزم، محمد علي بن سعيد بن حزم، (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م)، **الإحكام في أصول الأحكام**، تحقيق: أحمد شاكر، (ط١، بيروت، دار الآفاق الجديدة).

٤. ابن حيان، حمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، ١٤٢٠هـ، **البحر المحيط**، تحقيق: صدقي محمد جميل، (بيروت، دار الفكر).

٥. خالد بن هندي بن خليف الحربي، ٢٠١٦م، **بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه**، أكاديمية الدراسات الإسلامية، جامعة ملايا، كوالالمبور.

٦. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، **ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية**، (٢٠١٣م-١٤٣٤هـ)، تحقيق: خالد بن سليمان بن علي الربعي، (ط١، دمشق، دار الرسالة العالمية).

٧. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، **سير اعلام النبلاء**، (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وبشار معروف وآخرون. (بيروت، مؤسسة الرسالة).

٨. الرازي، محمد بن عمر، (١٤٠١هـ-١٩٨١م)، **مفاتيح الغيب**، (ط١، بيروت، دار الفكر).

٩. الزحيلي، محمد مصطفى الزحيلي، ١٤٢٧هـ، **الوجيز في أصول الفقه الإسلامي**، (دار الخير للطباعة، دمشق، سوريا).

١٠. الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، (1414هـ-1994م)، **البحر المحيط**، ط1، (القاهرة: دار الكتبي).

١١. الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، (١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م)، **البرهان في علوم القرآن**، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (ط١، بيروت، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه).

١٢. الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد، ٢٠٠٢م، **الأعلام**، (بيروت، دار العلم للملايين).

١٣. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م)، **تيسير الكريم الرحمن**، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، (بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة).

١٤. السرخسي، لأبي بكر محمد بن أحمد السرخسي الحنفي، **أصول السرخسي**. (بيروت، دار المعرفة).

١٥. السلمي، عياض بن نامي، (1426هـ-2005م)، **أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله**، (الرياض، دار تدمرية).

١٦. الشاطبي، أبو اسحاق ابراهيم بن موسى بن موسى بن محمد اللخمي، (١٤١٧هـ-١٩٩٧م)، **الموافقات**، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، (ط١، المملكة العربية السعودية، دار ابن عفان للنشر والتوزيع).

١٧. الشوكاني، محمد بن علي الشوكاني، (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م)، **ارشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، تحقيق: سامي بن العربي الأشري. (الرياض، دار الفضيلة).

١٨. ابن النجار، محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي الحنبلي، ١٤١٣هـ، **شرح الكوكب المنير**. ت ٩٧٢ هـ.، (الرياض، المملكة العربية السعودية، مكتبة العبيكان).

١٩. العاني، رافع بن طه الرفاعي، (١٤٢٧هـ-٢٠٠٧م)، **الأمر عند الأصوليين**، (ط١، دار المحبة-دار آية).

٢٠. ابن عبد السلام، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، (1421هـ-2000م)، **قواعد الأحكام في إصلاح الأنام**، ط 1، (دمشق: دار القلم).

٢١. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، **إنباء الغمر بأبناء العمر**، تحقيق: د حسن حبشي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية- لجنة إحياء التراث الإسلامي- مصر، ١٣٩٨هـ، ١٩٦٩م.

٢٢. الغزالي، أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي، ٢٠٠٨م، **المستصفى من علم الأصول**، تحقيق: حمزة بن زهير حافظ، (المدينة المنورة: شركة المدينة المنورة للطباعة).

٢٣. الفوزان، عبد الله بن صالح الفوزان، **دليل السالك إلى ألفية ابن مالك**، الرياض: دار المسلم.

٢٤. القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي، (١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م)، **الجامع لأحكام القرآن**، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (ط٢، القاهرة، دار الكتب المصرية).

٢٥. ابن منظور، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، ٢٠٠٣م، **لسان العرب**، (بيروت، دار صادر).

٢٦. المهدي، وليد المهدي، ٢٠١٨م، **بغية السائل من أوابد المسائل**، (دار الراف).

٢٧. المرداوي ، علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي ، **التحبير شرح التحرير في أصول الفقه** ، د.ط. ، (الرياض : مكتبة الرشد).

٢٨. النملة، عبد الكريم بن علي بن محمد، (١٤١٧هـ-١٩٩٦م)، **اتحاف ذوي البصائر بشرح روضة الناظر في أصول الفقه**، (ط١، الرياض، دار العاصمة).

٢٩. النملة، عبد الكريم بن علي بن محمد، (1420هـ-1999م)، **المهذب في أصول الفقه المقارن**، (الرياض، مكتبة الرشد).

٣٠. الموقع أدناه في تخريج الأحاديث النبوية: http://sunnah.alifta.net